

بحوث قرآنية في التوحيد والشرك

(30) السادس: التوحيد في الحاكمية والمراد منه ان الحكم على الناس حق مختص باللّٰه تبارك و تعالي، و حكومة الغير يجب أن تنتهي إلى اللّٰه تبارك و تعالي، وذلك لانّ الحكومة والحاكمية في المجتمع لا تنفك عن التصرف في النفوس والاموال وتحديد الحريات وذلك فرع ولاية، للحاكم على المحكوم ولولاها لعدّ التصرف عدواناً وممّا لا شكّ فيه ان الولاية للّٰه المالك الحقيقي للانسان الخالق له، والمدير له، فلا يحقّ لاحد الا مرة على العباد إلاّ بإذن منه سبحانه. قال سبحانه: (إِنَّ الدُّكُومَ إِلاّ لِلّٰهِ يَقْضُ الدُّقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ). (1) وقال سبحانه: (أَلَا لَهِ الدُّكُومُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَاسِبِينَ) (2) فالحكومة على الناس - سواء أكانت بصورة القضاء وفضّ الخصومة أو بصورة الا مرة - حقّ للّٰه، وغيره يمارسها بإذنه وإلاّ فيكون من قبيل حكم الطواغيت الذي شجبه القرآن في أكثر من آية. السابع: التوحيد في العبادة والمراد منه حصر العبادة باللّٰه سبحانه وهذا هو الاصل المتفق عليه بين جميع طوائف المسلمين فلا يكون المسلم مسلماً _____ 1 - الا نعام|57. 2 - الا نعام|62.